



الجمهورية التونسية  
وزارة التعليم العالي  
والبحوث العلمي

الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية  
إدارة المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية

## قرار

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 05...2016 يتعلق بفتح مناظرتين للترقية إلى رتبتي محاضر تكنولوجي وأستاذ تكنولوجي بعنوان دورة سنة 2016.



إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى القانون عدد 50 لسنة 1992 المؤرخ في 18 ماي 1992 والمتعلق بالمعاهد العليا للدراسات التكنولوجية،

وعلى الأمر عدد 314 لسنة 1993 المؤرخ في 8 فيفري 1993 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين التكنولوجيين وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الأمر عدد 2590 لسنة 2001 المؤرخ في 9 نوفمبر 2001 والأمر عدد 4509 لسنة 2013 المؤرخ في 8 نوفمبر 2013،

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال المؤرخ في 1 سبتمبر 2014 والمتعلق بتحديد رسوم التسجيل في مختلف مناظرات الانتداب والترقية الخاصة بسلك المدرسين التكنولوجيين التي تنظمها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال.

و على قرار وزير التعليم العالي و البحث العلمي المؤرخ في 10 ديسمبر 2013 والمتعلق بضبط قائمة مواد الاختصاص وطرق تنظيم مناظرة انتداب المحاضرين التكنولوجيين وكذلك تركيبة اللجان المختصة.

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 05...2016 والمتعلق بتحديد عدد الخطط المزمع تسديدها من المحاضرين التكنولوجيين و الأساتذة التكنولوجيين لسنة 2016 في مادة الاقتصاد والتصرف والإعلامية والهندسة الكهربائية و الهندسة الميكانيكية والهندسة المدنية وهندسة الأساليب والقانون.

